IJSSP

المجلة الدولية لنشر الدراسات العلمية
المجلد الثامن – العدد الثاني – البحث الخامس (ص: 81 - 105)
15 – شباط – 2021 م

www.ijssp.com ISSN: 2707-5184 International Journal of Scientific Studies Publishing

[النسك في الحج وأفضل النسك في المذهب الحنبلي من كتاب شرح منتهى الإرادات للبهوتي]

[جزء مستل من رسالة الماجستير بعنوان:المستحبات الفقهية في المذهب الحنبلي من كتاب شرح منتهى الإرادات للبهوتي" من بداية كتاب الحج إلى نهاية باب" آداب دخول مكة]

[إعداد الباحثة: أسماء إبراهيم عبدالله الغامدي]

[تخصص الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة جدة، السعودية]

ملخص البحث:

تهدف هذه الدراسة إلى تكوين موسوعة علمية تختص بالمستحبات في الفقه الإسلامي حيث أنها جزء من مشروع متكامل يضم جميع أبواب الفقه، وفي هذه الدراسة ذكرت النسك في الحج وما هو أفضل النسك في رأي الفقهاء وبيان الأدلة التي استندوا عليها وأوجه الدلالة منها.

فهذه الدراسة عنيت بمستحبات النسك في الحج وأفضل النسك من خلال كتاب شرح منتهى الإرادات للبهوتي.

وقد تم الاعتماد على المنهج الاستقرائي في الجزء المعني بالدراسة، والوصفي والتحليلي من خلال عرض الأدلة وأوجه الدلالة منها.

ويُعد هذا العمل وسيلة لتسهيل الوصول للمستحبات الفقهية وما في ذلك من أثر في أداء العبادة للمسلم على أكمل وجه.

الكلمات المفتاحية: النسك، الحج، أفعال الحج، الاستحباب، المستحبات، التطوع.

Abstract:

This message aims to form a scientific encyclopedia that deals with the desirable matters in Islamic jurisprudence. It is an essential part of the integrated project that includes all matters of jurisprudence. Through this study, the actions of the Hajj were mentioned. This study was meant through Explaining Muntaha AL-Eradat book.

The inductive approach was relied on the relevant part of the study and analytical descriptive through the presentation of evidence and the indications of that.

This work means to facilitate access to desirable matters in jurisprudence to complement the worship of Muslim.

Key Words: Hajj, Hajj's Nusok, Desirability, Desiccants, Volunteer.

IJSSP
المجلة الدولية لنشر الدراسات العلمية
المجلد الثامن – العدد الثاني – البحث الخامس (ص: 81 - 105)
15 – شباط – 2021 م
www.ijssp.com ISSN: 2707-5184 International Journal of Scientific Studies Publishing

المقدمة

الحمد لله حمدا كثيرا طيبا يليق بجلاله وعظمته، فاطر السماوات والأرض عالم الغيب والشهادة، وأشهد أن لا إله إلا هو سبحانه، وأن محمدا عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين وسلم تسليما كثيرا.

ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، به نستعين ونتكل فإنه لا مضل لمن هداه الله سبحانه إلى صراطه المستقيم وأرشده ونور له دربه بهدي نبينا محمد صلى الله عليه وسلم، الذي جاء بالخير بشيرا ولمرضاة الله داعيا، ولحكمه مشرعا.

أما بعد،،

فإنه لا يخفى علينا كمسلمين أهمية طلب العلم الشرعي ، الموصل لمرضاة الله والذي جاء به النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا من الله تعالى ، وكان أول ما أمر به نبينا هو : (اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ) [العلق:١] في الآية دعوة للأمة عامة للحرص على القراءة والعلم والسعي في طلبه، ومما لا شك فيه أن آكد هذه العلوم ، الواجب علينا معرفتها والعناية بها ، هي العلم بالأحكام الشرعية التي أمر الله بها ، وخاصة الأركان التي ينبني عليها الإسلام، كما جاء في حديث الرسول عليه الصلاة والسلام عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما ، أن النبي عليه السلام قال : " بني الإسلام على خمس : شَهادةِ أن لا إلهَ إلا اللهُ وأنَّ محمدًا رسولُ اللهِ ، وإقامِ الصلاةِ ، وإيتاءِ الزكاةِ ، والحجِّ ، وصومِ رمضانَ"

ولأهمية هذه الأركان وعظيم شأنها فقد تناولها الفقهاء على مر العصور بالشروح والتقسيمات والفهم والاستنباط ومعرفة واجباتها وأركانها وسننها ومستحباتها، وتسهيل سبل الوصول لمظان العلم بها و فهمها ومعرفتها إليها للمسلمين عامة ، ونسأل الله أن نكون من طلبة العلم الذين يسعون سعيهم ، ومن هنا جاء اختياري فكانت هذه الدراسة جمعا واستقراء من كتب المذهب الحنبلي مع دراستها مقارنة على المذاهب الثلاثة الأخرى ، وقد وقع الاختيار على كتاب شرح منتهى الإرادات "دقائق أولي النهى لشرح المنتهى".

وتظهر لنا مشكلة البحث في الإجابة عن التساؤلات الآتية:

- مشكلة البحث :

- ماهي المستحبات القولية والفعلية المتفق عليها والمختلف فيها عند الحنابلة الواردة في الجزء الخاص بالدراسة؟
- ما مدى موافقة ومخالفة المذاهب الأخرى (الأحناف والمالكية والشافعية) للمذهب الحنبلي في مستحبات الحج؟
- ما هو القول الراجح في هذه المسائل؟

- أهمية الدراسة:

أ- الأهمية الأولى للبحث كونه لبنة مكمل لبناء متكامل غرضه إنتاج دراسة مختصة بالمستحبات الفقهية في المذهب الحنبلي.

ب-إيصال الفائدة لمن يقرأ البحث ويريد الوصول للمستحبات الفقهية بيسر وسهولة، فجمعها في مكان واحد ومقارنتها بالمذاهب ييسر الرجوع إلى هذه الأحكام.

ج-الأهمية العلمية في ما يضيفه هذا البحث للباحثة من مهارة في إعمال الذهن وتنمية للملكة الفقهية في الاستنباط والترجيح والمقارنة، فيزيد من حصيلة الباحثة الفقهية والعلمية.

- أهداف الدراسة:

أ- معرفة النسك وأفضل النسك في رأي الفقهاء.

ب- المساهمة في تأسيس موسوعة فقهية خاصة بالمستحبات في الفقه الإسلامي.

ج- بيان مواطن الاتفاق والاختلاف في المستحبات الخاصة بجزء الدراسة ومعرفة الراجح فيها.

د- تسهيل سبل الوصول إلى هذه المستحبات لطلبة العلم ولمن يود التعرف على مستحبات النسك في الحج.

- حدود الدراسة:

النسك في الحج، وأفضل النسك على رأي الفقهاء من كتاب شرح منتهى الإرادات للبهوتي.

- الدراسات السابقة:

لا توجد دراسة علمية مختصة في هذا الموضوع وإنما ماوجدته عبارة عن مقالات ومباحث موجودة في المجلات والمواقع على شبكة الانترنت.

- منهج الدراسة:

في هذه الدراسة المنهج العام كان باتباع المنهج الاستقرائي في مسائل النسك في الحج من كتاب شرح منتهى الإرادات للبهوتي .

وأيضا المنهج الوصفي التحليلي المقارن من خلال عرض المسائل التي تم جمعها ومقارنتها مقارنة مذهبية بالمذاهب الفقهية المعتبرة، والترجيح بين الأقوال مع بيان القول الراجح فيها .

وأما المنهج الخاص المتبع في هذه الدراسة فهو:

1- تصوير المسألة تصويرا دقيقا قبل بيان حكمها لإظهار المقصود منها.

2- إذا كانت المسألة من مواضع الاتفاق فيذكر الدليل والتوجيه، وتوثق من كتب الإجماع والكتب الفقهية المعتبرة.

3- أما إن كانت المسألة موضع خلاف ، فأتبع ما يلي:

أولا/ تحرير محل النزاع في المسألة في الجانب المختلف فيه.

ثانيا/ ذكر الأقوال في المسألة وبيان قائلها من أهل العلم ، وتوثيقها من مصادرها.

ثالثا/ الاقتصار على المذاهب الفقهية المعتبرة" الأحناف والمالكية والشافعية" ، مع العناية بذكر ما تيسر الوقوف عليه من أقوال السلف الصالح.

رابعا/ توثيق الأقوال من المصادر المعتمدة في كل مذهب.

خامسا/ يتم استقصاء أدلة الأقوال ، وبيان وجه الدلالة من الأدلة النقلية، وذكر النقاشات الواردة على الأدلة والأجوبة عنها.

سادسا/ الترجيح مع بيان سببه.

- هيكلة البحث:

يتكون البحث من مبحثين وخاتمة، كالتالي:

المبحث الأول:

التمهيد والمقدمة والتعريف بكتاب شرح منتهى الإرادات ومؤلفه.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: المقدمة، وفيها موضوع البحث وأهدافه والخطة والمنهج الذي سلكته في البحث.

المطلب الثاني: تمهيد بالتعريف بالحج والنسك والاستحباب.

المطلب الثالث: تعريف موجز بالبهوتي وكتابه شرح منتهى الإرادات.

المبحث الثاني:

فيما يفعله المحرم عند إحرامه وابتداء الإحرام، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: سنة تعيين النسك في ابتداء الإحرام، واللفظ به والاشتراط.

المطلب الثاني: تعيين النسك وأفضل النسك.

الخاتمة ، وقائمة المراجع.

المبحث الأول/

المطلب الثاني: تمهيد بالتعريف بالحج والنسك والاستحباب.

IJSSP
المجلة الدولية لنشر الدراسات العلمية
المجلد الثامن – العدد الثاني – البحث الخامس (ص: 81 - 105)
15 – شباط – 2021 م
www.ijssp.com ISSN: 2707-5184 International Journal of Scientific Studies Publishing

قال الله تعالى:

"ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا" [آل عمران:٩٧]

شرع الله سبحانه وتعالى الحج في الإسلام، وجعله الركن الخامس من أركانها قال النبي صلى الله عليه وسلم:

"بنِيَ الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ"[1]. وهو من العبادات المعروفة المألوفة قبل الإسلام، ولم يتغير فيه الكثير بعد الإسلام، وقد أدى النبي عليه السلام مناسك الحج وبيّن للناس مناسكهم وفقّه الناس فيها فقهاً كامل بعد أن فُرض سنة ست وقيل سنة سبع وقيل سنة ثمان.[2]

وهو فرض عين على كل مسلم مكلف مرة في العمر من استطاع إليه سبيلاً، وقد ثبت وجوبه وفرضه بالكتاب والسنة والإجماع.

أما الكتاب، فقوله تعالى: "ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا ومن كفر فإن الله غني عن العالمين" [آل عمران:٩٧].

وهذه الآية نص في إثبات الفرض، حيث عبر القرآن بصيغة "ولله على الناس" وهي صيغة إلزام، وفي نهاية الآية جعل الله مقابل هذا الفرض الكفر " ومن كفر فإن الله غني عن العالمين" فيُشعر بهذا السياق أن ترك الحج ليس من المسلم.[3]

وفي السنة:

ففي الحديث السابق ذكره، حين قال النبي عليه السلام "بني الإسلام.." دل على أن الحج ركن من أركان الإسلام الذي بُني عليه.

وفي الحديث: " الحج مرة، فمن زاد فهو تطوع"[4]. فكأنه حينا قال عن الزيادة تطوعاً إثبات لوجوبها مرة.

وقد وردت الأحاديث في ذلك كثيرة جدا حتى بلغت التواتر الذي يفيد اليقين والعلم القطعي بثبوت الحج كفريضة.

والإجماع: فقد أجمعت الأمة على وجوب الحج في العمر مرة على المستطيع، وهو من الأمور المعلومة من الدين بالضرورة.[5]

[1] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم بني الإسلام على خمس ١١/١ (٤٥١٥/٨). ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم بني الإسلام على خمس ٤٥/١ (١٦)
[2] انظر: ابن عثيمين، كتاب فتاوى الحج ٥/١. عبدالله الطيار، الفقه الميسر ١١/٤.
[3] انظر: الموسوعة الفقهية الكويتية ٢٣/١٧.
[4] رواه الإمام أحمد في مسنده، مسند بني هاشم، بداية مسند عبدالله بن عباس (٢٦٣٧). والدارمي في مسنده، في المناسك، باب كيف وجوب الحج (١٧٨٨).
[5] انظر: ابن قدامة، المغني ٢١٧/٣. شهاب الدين الرملي، نهاية المحتاج ٢٣٤/٣. النووي، المجموع ٧/٣.

IJSSP
المجلة الدولية لنشر الدراسات العلمية
المجلد الثامن – العدد الثاني – البحث الخامس (ص: 81 - 105)
15 – شباط – 2021 م
www.ijssp.com ISSN: 2707-5184 International Journal of Scientific Studies Publishing

تعريف الحج:

الحج لغة:

هو القصد إلى كل شيء، وهو قصد الشيء وإتيانه، والقصد للزيارة، ومنه سُمي الطريق محجة لأنه موضع الذهاب والمجيء، ومنه الاشتقاق الأكبر " الحاجة" وهو ما يُقصد ويُطلب للمنفعة به.[6]

وقال بعض أهل اللغة: الحج هو القصد لمعظّم.[7]

ثم غلب في الاستعمال الشرعي والعرفي على حج بيت الله الحرام، فيُفهم بالإطلاق هذا النوع من القصد، لأنه هو المشروع والموجود كثيرا، وذلك كقوله تعالى: {وأتموا الحج والعمرة لله} [البقرة: 196] وقال تعالى: {وأذن في الناس بالحج} [الحج: 27] وقال سبحانه: {فمن تمتع بالعمرة إلى الحج} [البقرة: 196].[8]

الحج شرعا:

هو القصد لبيت الله تعالى بصفة مخصوصة، في وقت مخصوص بشرائط مخصوصة.[9]

وقيل هو: أداء أعمال مخصوصة في حرم مكة وما حوله، في أوقات مخصوصة مع النية.[10]

وقيل هو: قصد البيت الحرام للتقرب إلى الله تعالى بأفعال مخصوصة، في زمان مخصوص، ومكان مخصوص من حج أو عمرة.[11]

الحكمة من مشروعية الحج:

شرع الحج لفوائد ومقاصد عظيمة، نذكر منها باختصار:

-تحقيق توحيد الله سبحانه وتعالى. قال الله تعالى: " وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَنْ لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ" [الحج: 26-27]

-تحقيق التقوى لله سبحانه وتعالى والتي تتحقق بالابتعاد عن محظورات الحج، قال تعالى: " وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى وَاتَّقُونِ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ" [البقرة: 197]

- إقامة ذكر الله عز وجل، وتعظيم لشعائره.

- إظهار الافتقار إلي الله سبحانه وتعالى.

---

[6] انظر: الفيروزأبادي، القاموس المحيط ٢٣٤/١. محمد رواس، معجم لغة الفقهاء، ١٥٣/١.ابن أثير، النهاية في غريب الحديث ٣٤٠/١. ابن تيمية، شرح العمدة في بيان مناسك الحج والعمرة ٧٣/١.

[7] انظر: الجرجاني، التعريفات، ١١٥/١. سعدي أبو جيب، القاموس الفقهي ٧٧/١.

[8] انظر: ابن تيمية، شرح العمدة في بيان مناسك الحج والعمرة ٧٥/١.

[9] الجرجاني، التعريفات ١١٥/١

[10] محمد رواس، معجم لغة الفقهاء ١٥٣

[11] سعدي أبو حبيب، القاموس الفقهي لغة واصطلاحا ص٧٧

- تهذيب النفس البشرية وتأديبها وتطهيرها، قال الله عز وجل:

" الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ اللَّهُ" [البقرة: 197].

- الدعوة إلى التآخي والمساواة بين الناس، ويظهر ذلك جليا في اجتماع المسلمين من شتى البقاع وباختلاف ألسنتهم وألوانهم و أحوالهم في مكان واحد بزي واحد، ففي الحج تختفي الفوارق بينهم فتحصل التربية على معاني الوحدة وعلى التعاون.

- في الحج تذكير بالآخرة ووقوف العباد بين يدي الله سبحانه.

- تحقيق غاية الشكر لله سبحانه وتعالى بالمال والبدن والقول.

- الفوائد الدنيوية التي تحصل للناس من التعليم والتعارف والتجارة.

تعريف النُسك:

نسك _ نسكا "وتثلث النون ": فعل ما يتقرب به إلى الله، أخلص نفسه للعبادة وطاعة الله وتزهد.

انتسك "افتعل من النسك": أي صار متعبدا.

والنسك هو العمل بما أمرت به الشريعة، وهو اسم لفعل التقرب إلى الله.

قال تعالى: {لكل أمة جعلنا منسكا هم ناسكوه} [الحج: 67]

النسك: العبادة. ومنه قوله تعالى: "إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي" [الأنعام:١٦٢]

والنسيكة: الذبيحة.

وقيل: النسك: الدم، والنسيكة: الذبيحة.

والمنسك، والمنسك: شرعة النسك، وفي التنزيل: (وأرنا مناسكنا) أي: متعبداتنا.[12]

نية النسك: يعني نية الدخول فيه.[13]

وأصل النسك، بالضم وبضمتين وكسفينة: الذبيحة، أو النسك بالفتح: الدم هكذا يقتضي إطلاقه، والصواب، أو النسك، بضمتين: الدم، ومنه قولهم: من فعل كذا وكذا فعليه نسك، أي: دم يهريقه بمكة.

[12] انظر: ابن سيدة، المحكم والمحيط الأعظم ٧٢٤/٦. أحمد رضا، معجم متن اللغة ٤٥٢/٥.
[13] انظر: ابن عثيمين، الشرح الممتع على زاد المستقنع. ٦٠/٧

IJSSP
المجلة الدولية لنشر الدراسات العلمية
المجلد الثامن – العدد الثاني – البحث الخامس (ص: 81 - 105)
15 – شباط – 2021 م
www.ijssp.com ISSN: 2707-5184 International Journal of Scientific Studies Publishing

قال تعالى:

{وأرنا مناسكنا} [البقرة: 128]

"قيل المراد مناسك الحج وقيل المذابح أي مواضع الذبح وأوقاته وأنواعه، وقيل جميع المتعبدات والأجمع: ما نتطهر به من ذنوبنا.

{لكل أمة جعلنا منسكا هم ناسكوه} [الحج: 67] أي شرعا هم عاملون به.[14]

المستحب في اللغة والاصطلاح

المستحب لغةً: المحبوب، وهو نقيض المبغوض، والاستحباب: الاستحسان[15].

المستحب اصطلاحاً:

عرَّفه الفقهاء بأنه: اسم لما شُرِع زيادة على الفرض والواجبات، وقيل: ما رغَّب فيه الشارع ولم يوجبه[16].

أما علماء أصول الفقه فقد عرفوه عدة تعريفات:

فمنهم من قال: المستحب: الفعل المطلوب طلباً غير جازم[17].

وعرفه البعض فقال: هو الفعل الذي لم يواظب عليه النبي صلى الله عليه وسلم؛ كأن فعله مرة أو مرتين[18].

أهمية المستحبات:

تتجلى أهمية المستحبات من خلال نقاط عدة؛ نذكر منها ما يلي:

1- اكتساب محبة الله تعالى ورضوانه ومغفرته: المستحبات سبب من أسباب محبة الله تعالى لعبده، فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الله قال: «مَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ: كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لَأُعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنِ اسْتَعَاذَنِي لَأُعِيذَنَّهُ»[19]، فقد بين هذا الحديث أثر المستحبات في تحقيق محبة الله، وأثر هذه المحبة التي تجعل الله تعالى مع العبد في كل حركاته، كما أن محبة الله تعالى للعبد تستوجب محبة العباد لهذا العبد، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ العَبْدَ نَادَى جِبْرِيلَ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلاَنًا فَأَحْبِبْهُ، فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ، فَيُنَادِي جِبْرِيلُ فِي أَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلاَنًا فَأَحِبُّوهُ، فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ القَبُولُ فِي الأَرْضِ»[20].

---

[14] انظر: محمد حسن جبل، المعجم الاشتقاقي المؤصل ١٩٣/٤. مرتضى الزبيدي، تاج العروس ٣٢٧/٢٧.
[15] ابن منظور، لسان العرب 289/1.
[16] الجرجاني، التعريفات 213.
[17] العطار، حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع 126/1؛ البركتي، قواعد الفقه 483.
[18] المرجعان السابقان.
[19] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الرقاق، باب التواضع 105/8/رقم 6502.
[20] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة 111/4/رقم 3209. ومسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب إذا أحب الله عبداً حببه لعباده 2030/4/رقم 2637.

IJSSP
المجلة الدولية لنشر الدراسات العلمية
المجلد الثامن – العدد الثاني – البحث الخامس (ص: 81 - 105)
15 – شباط – 2021 م
www.ijssp.com ISSN: 2707-5184 International Journal of Scientific Studies Publishing

2- المستحبات مكملة للفرائض: فهي حاوية للفرائض مشتملة عليها ومكملة لها، وبها يُجبَر النقص الحاصل في الفرائض والواجبات[21]، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ النَّاسُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَعْمَالِهِمُ الصَّلَاةُ»، قَالَ: «يَقُولُ رَبُّنَا جَلَّ وَعَزَّ لِمَلَائِكَتِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ: انْظُرُوا فِي صَلَاةِ عَبْدِي أَتَمَّهَا أَمْ نَقَصَهَا؟ فَإِنْ كَانَتْ تَامَّةً كُتِبَتْ لَهُ تَامَّةً، وَإِنْ كَانَ انْتَقَصَ مِنْهَا شَيْئًا، قَالَ: انْظُرُوا هَلْ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ؟ فَإِنْ كَانَ لَهُ تَطَوُّعٌ، قَالَ: أَتِمُّوا لِعَبْدِي فَرِيضَتَهُ مِنْ تَطَوُّعِهِ، ثُمَّ تُؤْخَذُ الْأَعْمَالُ عَلَى ذَاكُمْ»[22].

3- المستحبات الحصن الحصين للمحافظة على الواجبات: من يلتزم بالمستحبات فهو من باب أولى ملتزم بالواجبات، ومن أخلَّ بالمستحبات فقد يُقصِّر في أداء الواجبات؛ لذا كانت المستحبات الحصن الحصين والسد المنيع الذي يحافظ من خلاله العبد على الواجبات والفرائض، وفي هذا الصدد يقول الإمام الشاطبي: "المندوب إذا اعتبرته اعتباراً أعم من الاعتبار المتقدم؛ وجدته خادماً للواجب؛ لأنه إما مقدمة له، أو تكميل له، أو تذكار به، كان من جنس الواجب أو لا"[23].

المطلب الثالث: تعريف موجز بالبهوتي وكتابه شرح منتهى الإرادات.

الاسم والنسب:

هو العلامة الإمام منصور بن يونس بن صلاح الدين بن حسن بن أحمد بن علي بن إدريس البهوتي المصري، الحنبلي[24] وشيخ الحنابلة في وقته، واشتهر -رحمه الله- بلقب البهوتي نسبة إلى بلدة "بهوت"[25].

مولده:

ولد الشيخ البهوتي سنة ألف من الهجرة[26] .

نشأته العلمية:

قضى الإمام البهوتي -رحمه الله- حياته في العلم والدين والورع والأخلاق، ونشأ النشأة الإسلامية الخالصة في البحث والبذل لهذا الدين والعلم فيه، وكان جل اهتمامه في علم الفقه خاصة، واستقاه من مذهب الإمام أحمد بن حنبل -رحمه الله- .[27]

---

[21] ابن حجر، فتح الباري 343/11.

[22] أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في أول ما يحاسب به العبد الصلاة 458/1/رقم 1425. وأبو داود في سننه، أبواب تفريع استفتاح الصلاة، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «كل صلاة لا يتمها صاحبها تتم من تطوعه» 229/1/رقم 864. والترمذي في سننه، أبواب الصلاة، باب ما جاء أن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة 269/2/رقم 413. وقال الترمذي: حسن غريب.

[23] الشاطبي، الموافقات 239/1.

[24] انظر: محمد المحبي، **خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر**، تحقيق: محمد إسماعيل، (بيروت: دار الكتب العلمية،٢٠٠٦م)،٤٢٦/٤ . خير الدين بن محمود بن محمد الزركلي، **الأعلام**، الطبعة: الخامسة، (بيروت: دار العلم للملايين، ٢٠٠٢م)، ٣٠٧/٧.

[25] **بهوت**: بلدة بمصر من قرى طلخا التابع لمحافظة الغربية، ويُقال أنها الآن من أعمال مركز(نبروة) أحد مراكز محافظة الدقهلية في مصر انظر: عباس محمد رضوان، **مختصر فتح رب الأرباب بما أهمل في لب اللباب من واجب الأنساب**، الطبعة: [بدون]، (مصر: مطبعة المعاهد بجوار قسم الجمالية، ١٩٢٦م)، ٩ .

[26] انظر: محمد كمال الدين الغزي العامري، **النعت الأكمل لأصحاب الإمام أحمد بن حنبل**، وعليه زيادات واستدراكات حتى نهاية القرن ١٤ الهجري، تحقيق: محمد مطيع الحافظ ونزار أباظة، (بيروت: دار الفكر المعاصر، دمشق، دار الفكر، ١٤٠٢هـ)، ٢١٣. الزركلي، **الأعلام، مرجع سابق**، ٣٠٧/٧

[27] انظر: محمد البغدادي المعروف بابن شطي، **مختصر طبقات الحنابلة**، دراسة: فواز أحمد زمرلي، (بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٦ هـ) ١١٤- ١١٥.

IJSSP
المجلة الدولية لنشر الدراسات العلمية
المجلد الثامن – العدد الثاني – البحث الخامس (ص: 81 - 105)
15 – شباط – 2021 م
www.ijssp.com ISSN: 2707-5184 International Journal of Scientific Studies Publishing

كما أنه -رحمه الله- أخذ العلم عن كثير من علماء عصره، وتتلمذ على أيديهم، كما أخذ عنه كثير من طلبة العلم ، وسنذكر هنا بعضا من شيوخه وتلامذته.

أولا: شيوخه:

أخذ الإمام البهوتي العلم عن كثير من علماء عصره، وكان لذلك أثره في صناعة قريحته الفقهية، وعمق علمه بالفقه والدين، و نذكر من هؤلاء الذين أخذ عنهم :

- الشيخ الإمام يحيى بن موسى بن أحمد الشهير بابن الحجاوي[28].
- الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الدنوشري الشافعي[29].
- الشيخ محمد بن أحمد المرداوي الحنبلي[30].
- الشيخ عبدالرحمن بن يوسف بن علي الملقب بزين الدين البهوتي الحنبلي[31].
- الشيخ علي الحلبي[32].

[28] **يحيى بن موسى:** هو يحيى بن موسى بن أحمد بن موسى بن سالم بن عيسى ابن سالم الشهير بابن الحجاوي، المقدسي أصلا، دمشقي مولدا ونشأة، الصالحي القاهري،أخذ الحديث عن والده شرف الدين الحجاوي ورحل بعد وفاة والده إلى القاهرة وأدرك بها جماعة من العلماء كما درس بالجامع الأزهر، توفي بالقاهرة في أوائل القرن الحادي عشر.
انظر ترجمته : محمد البغدادي، **مختصر طبقات الحنابلة، مرجع سابق،** ١٠٥-١٠٦.

[29] **عبدالله الدنوشري:** هو عبدالله بن عبدالرحمن بن علي الدنوشري نسبة إلى "دنوشر" غربي المحلة الكبرى بمصر، الشافعي، اشتهر باللغة والنحو ، ودرس بالجامع الأزهر العربية وغيرها، له حاشية شرح على التوضيح للشيخ خالد الأزهري، توفي بمصر سنة ١٠٢٥هـ.
انظر ترجمته: الزركلي، **الأعلام، مرجع سابق،** ٩٧/٤.

[30] **محمد المرداوي:** هو محمد بن أحمد المرداوي الأصل، نزيل مصر وشيخ الحنابلة في عصره، أخذ عن محمد الفتوحي ، وعبدالله الشنشوري، وأخذ عنه منصور البهوتي ومرعي المقدسي، توفي بمصر سنة ١٠٢٦هـ.
انظر ترجمته: محمد المحبي، **خلاصة الأثر، مرجع سابق،** ٣٥٦/٣. محمد بن أحمد الغزي، **الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة،** تحقيق: خليل المنصور، (بيروت-لبنان: دار الكتب العلمية ١٤١٨هـ) ٩٨/٢.

[31] **عبدالرحمن البهوتي:** هو عبدالرحمن بن يوسف بن علي البهوتي، ولد بمصر ونشأ بها وقرأ الكتب الستة وغيرها من كتب الحديث، ومن مشايخه في الفقه والده وجده والشيخ محمد الفتوحي صاحب منتهى الإرادات ، وقد كان عالما فذا ومتبحرا في العلم بالمذاهب الأربعة وله شيوخ في كل مذهب، كما تتلمذ على يديه الكثير من طلبة العلم، توفي بعد سنة ١٠٤٠هـ.
انظر الترجمة في :عمر رضا كحالة، **معجم المؤلفين،** الطبعة:[بدون]،(بيروت: مكتبة المثنى-دار إحياء التراث العربي، تاريخ النشر: [بدون])، ٢٠٠/٥. محمد البغدادي، **مختصر طبقات الحنابلة، مرجع سابق،** ١١٤.

[32] **علي الحلبي:** هو علي بن إبراهيم بن أحمد، الحلبي، القاهري، الشافعي، الملقب بنور الدين بن برهان الدين،صنف في عدة فنون، صاحب السيرة النبوية، ومن مؤلفاته حاشية على منهج الطلاب للقاضي زكريا ، توفي سنة ١٠٤٤هـ.
انظر ترجمته: الزركلي، **الأعلام، مرجع سابق،** ٢٥١/٤. كحالة، **معجم المؤلفين، مرجع سابق،** ٣/٧.

ثانيا: تلاميذه:

تتلمذ على يد الشيخ البهوتي -رحمه الله- الكثير، والذين قدموا إليه من الشام ونجد ومصر، لما حظي به الشيخ من منزلة علمية وفقهية. ومن هؤلاء[33] :

- الشيخ مرعي بن يوسف الكرمي[34].
- الشيخ عبدالباقي الدمشقي[35].
- الشيخ ياسين علي أحمد اللبدي[36].
- الشيخ محمد بن أحمد بن علي البهوتي المصري[37].

مكانته العلمية:

كان الإمام البهوتي -رحمه الله- من كبار العلماء في عصره، وكان ذو منزلة رفيعة في العلم والفقه والتأليف، ويعتبر من كبار أئمة المذهب الحنبلي وإمامهم في مصر، ومرجعهم في وقته ، ولُقب ب "شيخ الحنابلة بمصر"[38]، وكان كثير الفائدة لطلاب العلم.

كان رحمه الله علامة في متبحرا، أصوليا مفسرا، عالما في الفقه **والفرائض**، يصرف وقته في تحرير المسائل الفقهية، وقد رحل إليه طلبة العلم من شتى البقاع ليأخذوا عنه مذهب الإمام أحمد بن حنبل.[39]

---

[33] انظر: محمد كمال الدين الغزي، **النعت الأكمل، مرجع سابق**، ٢١١.

[34] **مرعي بن يوسف**: هو الشيخ مرعي بن يوسف بن أبي بكر بن أحمد بن أبي بكر بن يوسف الكرمي، نسبته إلى طور كرم قرية بقرب نابلس ببيت المقدس، مؤرخ أديب أحد أكبر علماء الحنابلة بمصر وصاحب التصانيف المشهورة، توفي سنة ١٠٣٣هـ
انظر ترجمته : محمد المحبي، **خلاصة الأثر، مرجع سابق** ٤٩٢/٤. الزركلي، **الأعلام، مرجع سابق**، ٢٠٣/٧

[35] **عبد الباقي الدمشقي**: هو الشيخ عبدالباقي بن عبدالباقي بن عبدالقادر البعلي، الأزهري الدمشقي المشهور ب" ابن فقيه فصة" الفقيه المحدث، شيخ الحنابلة في دمشق، له رسالة في قراءة عاصم وشرح البخاري لم يكمله، توفي سنة ١٠٧١هـ.
انظر ترجمته: محمد المحبي، **خلاصة الأثر، مرجع سابق**، ٢٨٣/٢. الزركلي، **الأعلام، مرجع سابق**، ٢٧٢/٣

[36] **ياسين اللبدي**: هو ياسين بن علي بن أحمد بن محمد اللبدي، الفقيه الرحالة، رحل إلى مصر ومكث فيها ودرس على يد الشيخ البهوتي الفقه والنحو والحديث وله تحريرات مهمة علي المنتهى، أفتى ببلدة نابلس، توفي سنة ١٠٨٥هـ.
انظر ترجمته: محمد البغدادي، **مختصر طبقات الحنابلة، مرجع سابق**، ١١٤

[37] **محمد البهوتي**: هو الشيخ محمد البهوتي بن أحمد بن علي البهوتي الحنبلي، الشهير بالخلوتي، المصري، ابن أخت الشيخ منصور، توفي سنة ١٠٨٨هـ
انظر ترجمته: الزركلي، **الأعلام، مرجع سابق**، ٣١٢/٢. كحالة، **معجم المولفين، مرجع سابق**، ٢٩٤/٨.

[38] محمد المحبي، **خلاصة الأثر، مرجع سابق**، ٤٢٦/٤

[39] انظر: محمد البغدادي، **مختصر طبقات الحنابلة، مرجع سابق**، ١١٤.

IJSSP
المجلة الدولية لنشر الدراسات العلمية
المجلد الثامن – العدد الثاني – البحث الخامس (ص: 81 - 105)
15 – شباط – 2021 م
www.ijssp.com ISSN: 2707-5184 International Journal of Scientific Studies Publishing

ثناء العلماء عليه:

أثنى عليه العلماء، وعلى علمه ودينه، واستحق -رحمه الله- هذا الثناء والمدح، ومن أقوالهم عنه:

- قول المحبي[40] عنه: " عَالما عَاملا ورعا متبحرا فِي الْعُلُوم الدِّينِيَّة صارفا أوقاته فِي تَحْرِير الْمسَائِل الْفِقْهِيَّة ورحل النَّاس اليه من الْآفَاق لأجل أَخذ مَذْهَب الامام أَحْمد رضى الله عَنهُ فإنه انْفَرد فِي عصره بالفقه أَخذ عَن كثير من الْمُتَأَخِّرين من الْحَنَابِلَة"[41]

- وقال محمد السفاريني[42] عنه: " هو أحد أعلام المذهب المتأخرين كان كثير العبادة، غزير الفائدة والاستفادة، رحل إليه الحنابلة من الديار الشامية، والنواحي النجدية، والأراضي القدسية."[43]

-وقال عنه القاضي عثمان بن منصور الناصري[44]: " أخبرني بعض مشائخي عن أشياخهم، قالوا: كل ما وضعه متأخرو الحنابلة من الحواشي على أولئك المتون ليس عليه معوّل إلا ما وضعه الشيخ منصور؛ لأنه هو المحقق لذلك"[45]

وغيرها الكثير من الأقوال عنه والتي تنبئ عن مدى الأثر الذي تركه هذا العالم جليل في عصره وعصر من بعده.

آثاره العلمية:

صنّف الإمام البهوتي رحمه الله كثيرا من الكتب في الدين وفي الفقه الحنبلي خاصة، و نالت مصنفاته التي حوت شروحا وحواشي لمتون المذهب الحنبلي قيمة عالية ومنزلة مهمة لطلبة العلم والعلماء والدارسين للفقه بشكل عام، بل وأصبحت من مراجع الفقه في المذهب الحنبلي، وهي كما وُصفت: " من أوائل الكتب التي عرفت طريقها إلى النشر، و أفاد منها الطلبة جيلا بعد جيل"[46].

---

[40] **المحبي:** هو محمد أمين بن فضل الله بن محب الله بن محمد المحبي، الحموي الأصل، الدمشقي، مؤرخ وباحث، أديب، عني كثيرا بتراجم أهل عصره، ولد في دمشق وسافر إلى مصر وتولى القضاء في القاهرة وعاد إلى دمشق وتوفي فيها.
انظر ترجمته في : الزركلي، **الأعلام، مرجع سابق،** ١٥٣/٥

[41] محمد المحبي، **خلاصة الأثر، مرجع سابق،** ٤٢٦/٤.

[42] **محمد السفاريني:** هو محمد بن أحمد بن سالم السفاريني ، شمس الدين أبو العون. عالم بالحديث والأصول والأدب، محقق، ولد في سفارين (من قرى نابلس) ورحل إلى دمشق فأخذ من علمائها، وعاد إلى نابلس فدرّس وأفتى وتوفي فيها سنة ١١٨٨هـ.
انظر ترجمته: الزركلي، الأعلام، مرجع سابق، ١٤/٦

[43] محمد البغدادي، **مختصر طبقات الحنابلة، مرجع سابق،** ١١٥

[44] **القاضي عثمان:** هو عثمان بن عبدالعزيز بن منصور بن حمد الناصري، من بني الحارث بن عمرو بن تميم، ولد في بيت علم وشرف ودين، يعتبر من علماء نجد البارزين، تولى قضاء بلدة جلاجل ، وولاه الإمام فيصل قضاء مدينة حائل وما حولها من القرى والبوادي، ثم ولاه قضاء جميع مقاطعة سدير، توفي سنة ١٢٨٢هـ بحوطة سدير.
انظر ترجمته: عبدالله بن عبدالرحمن بن صالح آل بسّام، **علماء نجد خلال ثمانية قرون،** الطبعة: الثانية، (الرياض: دار العاصمة، ١٤١٩هـ)، ٩٨/٥-١٠٦.

[45] عثمان بن بشر، **عنوان المجد في تاريخ نجد،** تحقيق: د. محمد بن ناصر الشثري، الطبعة: الثالثة، (الرياض: مكتبة الملك الوطنية-الرياض،١٤٣٣هـ)، ٣٥/١.

[46] محمد بن عبدالله بن حميد النجدي، **السحب الوابلة على ضرائح الحنابلة،** تحقيق: بكر أبي زيد وعبدالرحمن العثيمين، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1416هـ) 1131/3.

ومن هذه المصنفات :

- "الروض المربع شرح زاد المستقنع" – مطبوع.
- "دقائق أولي النهى في شرح المنتهى"، وهو شرح على منتهى الإرادات. وهو الكتاب المقصود بالدراسة في هذا البحث – مطبوع.
- حاشية على المنتهى - مطبوع.
- "كشاف القناع على متن الإقناع" . وهو شرح لكتاب الإقناع – مطبوع.
- حاشية على الإقناع- مطبوع.
- عمدة الطالب لنيل المآرب" في الفقه على المذهب الأحمد الأمثل مذهب الإمام أحمد بن حنبل".

وفاته:

توفي - رحمه الله - يوم الجمعة، العاشر من شهر ربيع الثاني، عام ألف وإحدى وخمسين للهجرة[47]، فرحِمه الله رحمةً واسعة، وجعل أعماله المستمرة أجرا مستمرا له.

كتاب شرح منتهى الإرادات للبُهوتي:

لم يذكر الإمام البُهوتي اسم الكتاب في مقدمة كتابه، ولكن ذكر ابن حمدان أن اسم الكتاب «معونة أولي النهى بشرح المنتهى»[48]، في حيث ذكر البابانى أن اسم الكتاب هو «دقائق أولي النهى لشرح المنتهى»[49]، وهذا هو الاسم الذي جاء في «معجم التاريخ»[50].

[47] انظر: شمس الدين ابن الغزي، **كتاب ديوان الإسلام**، تحقيق: سيد كسروي (بيروت-لبنان: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، 1411هـ)، 272/1. محمد المحبي، **خلاصة الأثر، مرجع سابق**، 426/4. الزركلي، **الأعلام، مرجع سابق**، 307/7.

[48] ابن حمدان، كشف النقاب عن مؤلفات الأصحاب 260.

[49] البابانى، هدية العارفين 476/2.

[50] بلوط، معجم التاريخ «التراث الإسلامي في مكتبات العالم المخطوطات والمطبوعات» 3792/5/رقم 10391.

وصف كتاب شرح منتهى الإرادات للبُهوتي:

هو كتاب معتمد في الفقه الحنبلي، شرح فيه الإمام البهوتي كتاب «منتهى الإرادات في الجمع بين المقنع والتنقيح وزيادات» لابن النجار المتوفى سنة 972هـ، وجاء شرحه متتماً لما ألَّفه ابن قدامة والمرداوي وابن النجار[51].

وقد بيَّن الإمام البهوتي في مقدمة الكتاب سبب وضعه للشرح، فقال: "شرحه مصنفه -أي ابن النجار- شرحاً غير شافٍ للغليل، فأطال في بعض المواضع، وترك أخرى بلا دليل ولا تعليل، وسألني بعض الفضلاء أن أشرحه شرحاً مختصراً يُسهِّل قراءته، فأجبته إلى ذلك، مع اعترافي بالقصور عن رتبة الخوض في هذه المسالك، ولخصته من شرح مؤلفه وشرحي على «الإقناع»"[52].

الهدف من الكتاب:

لخص الإمام البهوتي هدفه من الكتاب في مقدمة شرحه فقال: "شرحه مصنفه -أي ابن النجار- شرحاً غير شافٍ للغليل، فأطال في بعض المواضع، وترك أخرى بلا دليل ولا تعليل، وسألني بعض الفضلاء أن أشرحه شرحاً مختصراً يُسهِّل قراءته، فأجبته إلى ذلك"[53].

مصادر الكتاب:

جمع الإمام البهوتي كتابه من مصادر أصلية ذكر بعضها في مقدمة كتابه، فقال: "ولخصته من شرح مؤلفه وشرحي على «الإقناع»"[54]، فبين أنه اعتمد في جمع مادته العلمية على كتابين؛ هما:

1- «معونة أولي النهى شرح المنتهى» لابن النجار.

2- «كشاف القناع عن متن الإقناع» وهو شرح للبهوتي نفسه على كتاب «الإقناع» للحجاوي.

وأغلب النقولات التي في كتابه لم ينقلها من مصادرها مباشرة، بل اعتمد فيها على هذين الكتابين، كما أنه اعتمد على مصادر أخرى ذكرها في ثنايا الكتاب، أضف أنه كان يذكر أقوالاً للكثير من العلماء دون أن يبين المصدر الذي أخذها منه[55].

[51] البهوتي، شرح منتهى الإرادات 6/1 مقدمة التحقيق للتركي.
[52] البهوتي، شرح منتهى الإرادات 4/1.
[53] البهوتي، شرح منتهى الإرادات 4/1.
[54] البهوتي، شرح منتهى الإرادات 4/1.
[55] ناصر بن حسين، تحقيق ودراسة كتاب شرح منتهى الإرادات 47.

سمات منهجه:

وقد اتسم منهج البهوتي بالنقاط التالية[56]:

1- اتبع أسلوب المزج بين المتن والشرح، حيث مزج المتن بالشرح حتى صارا كالشيء الواحد.

2- اعتمد في الاستدلال على القرآن الكريم، وكان يذكر موضع الشاهد من الآية، مع الاهتمام بتفسير الآيات، والإشارة إلى القراءات.

3- اعتمد في الاستدلال على الحديث النبوي، وكان يذكر مصدر الحديث من كتب المتون، وفي بعض الأحيان يترك الحديث دون بيان مصدره.

4- ذكر مسائل الإجماع، وأشار إلى مصادرها في الكثير من الأحيان.

5- استدل بآراء وفقه الصحابة.

6- أكثر من ذكر كلمة "نصاً" أو "نص عليه" مشيراً إلى أن في المسألة نصاً عن الإمام أحمد.

7- في بعض الأحيان يذكر أكثر من رواية عن الإمام أحمد مرجحاً بينها.

8- ضبط الكلمات الغريبة، وشرح معاني المفردات، وشرح المصطلحات الفقهية.

9- في الكثير من الأحيان يذكر القول الراجح في المسألة.

10- يذكر القواعد الفقهية والأصولية، ويعلل بها أحياناً.

11- يحيل إلى كتب أخرى، وخاصة «حاشية المنتهى» و«حاشية الإقناع».

12- يبين الأمثلة وخاصة عندما يذكر صاحب المتن كلمة "ونحوه".

13- يذكر الخلاف بين «المنتهى» و«الإقناع» في بعض المسائل.

إن أهمية كتاب «دقائق أولي النهى لشرح المنتهى» وقيمته العلمية تتجلى من خلال نقاط عدة، وهذه النقاط هي:

1- منزلة مؤلفه العلمية الكبيرة: إن الإمام البهوتي أحد أعلام وأعمدة المذهب الحنبلي، قال عنه الغَزِّي: "كان صاحب الترجمة إماماً هماماً، علَّامةً في سائر العلوم، فقيهاً متبحراً، أصولياً، مفسراً، جبلاً من جبال العلم وطَوْداً من أطواد الحكمة، وبحراً من بحور الفضائل، له اليد الطولى في الفقه والفرائض وغيرهما"[57]، وقال عنه الحموي: "شيخ الحنابلة بمصر وخاتمة علمائهم بها، الذائع الصيت البالغ الشهرة، كان عالماً عاملاً ورعاً متبحراً في العلوم

[56] ناصر بن حسين، تحقيق ودراسة كتاب شرح منتهى الإرادات 59.
[57] الغزي، النعت الأكمل لأصحاب الإمام أحمد بن حنبل 210.

الدينية، صارفاً أوقاته في تحرير المسائل الفقهية، ورحل الناس إليه من الآفاق لأجل أخذ مذهب الامام أحمد رضي الله عنه"[58].

2- إقبال طلبة العلم على الكتاب وأخذهم له: فقد أقبل طلبة العلم على دراسة الكتاب من عصر مؤلفه إلى يومنا هذا، وتم عمل الكثير من البحوث والدراسات عليه كما سنذكر ذلك في المطلب التالي.

3- استيعاب الكتاب لأبواب الفقه: لم يترك المؤلف في كتابه باباً من أبواب الفقه إلا وطرقه، فاشتمل الكتاب على أبواب العبادات، والمعاملات، والأحوال الشخصية، والحدود، والجنايات، والأقضية، وغير ذلك.

4- اعتماد المؤلف في كتابه على أشهر كتب الحنابلة وأصولها المعتمدة: فقد جمع البهوتي كتابه من شرح ابن النجار على «المنتهى»، ومن شرحه نفسه على «الإقناع»، وقد ذكر ذلك في مقدمة كتابه، حيث قال: "ولخصته من شرح مؤلفه وشرحي على «الإقناع»"[59].

5- الكتاب أحد المصادر المعتمدة في الفقه لدى المحاكم الشرعية في المملكة العربية السعودية: وقد جاء ذلك في قرار هيئة المراقبة القضائية رقم "3" في 1347/1/7هـ المقترن بالتصديق العالي بتاريخ 1347/3/24هـ[60].

المبحث الثاني:

المطلب الأول/

سنة تعيين النسك في ابتداء الإحرام، واللفظ به والاشتراط.

قال الإمام البُهُوتي: "وَسُنَّ لَهُ أَنْ يُعَيِّنَ نُسُكًا فِي ابْتِدَاءِ إحْرَامِهِ مِنْ عُمْرَةٍ أَوْ حَجٍّ أَوْ قِرَانٍ، وَيَلْفِظُ بِهِ؛ أَيْ بِمَا عَيَّنَهُ؛ لِلْأَخْبَارِ، وَأَنْ يَشْتَرِطَ"[61].

يوضِّح الإمام البُهُوتي في هذه المسألة أنه يُسنُّ تعيين النسك في بداية الإحرام مع التلفظ به، وإذا كان من يريد الإحرام خائفا من عائق يعوقه عن إتمام نسكه فإنه ينبغي أن يشترط عند الإحرام فيقول عند عقده[62]: "اللهم إني أريد النسك الفلاني، فيسره لي وتقبله مني، فإن حبسني حابس فمحلي حيث حبستني".

النسك: كل متعبد فهو نسك ومنسك؛ ومن هذا قيل للعابد: ناسك، والنسك في الأصل غاية العبادة، وشاع في الحج لما فيه من الكلفة والبعد عن العادة[63].

القِران: هو الجمع بين العمرة والحج بإحرامٍ واحدٍ في سفرٍ واحدٍ بحيث لا يتحلل المحرم إلا بعد الانتهاء من نُسُك الحج[64].

---

[58] الحموي، خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر 426/4.
[59] البهوتي، شرح منتهى الإرادات 4/1.
[60] ناصر بن حسين، تحقيق ودراسة كتاب شرح منتهى الإرادات 44.
[61] البهوتي، شرح منتهى الإرادات 529/1.
[62] انظر: ابن عثيمين، المنهج لمريد العمرة والحج ص١٨
[63] ينظر: الكفوي، الكليات 887.
[64] ينظر: البركتي، التعريفات الفقهية 172.

IJSSP
المجلة الدولية لنشر الدراسات العلمية
المجلد الثامن – العدد الثاني – البحث الخامس (ص: 81 - 105)
15 – شباط – 2021 م
www.ijssp.com ISSN: 2707-5184 International Journal of Scientific Studies Publishing

وقد اتفق الفقهاء من الحنابلة[65]، والحنفية[66]، والمالكية[67]، والشافعية[68]؛ على سنية تعيين النسك بداية الإحرام والاشتراط، وبهذا قال ابن عثيمين غير أنه يرى أن من لا يخاف من عائق يعوقه عن إتمام نسكه فإنه لا ينبغي له أن يشترط؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يشترط، ولم يأمر بالاشتراط كل أحد[69].

الأدلة

من السنة:

- عنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ضُبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ لَهَا: «لَعَلَّكِ أَرَدْتِ الحَجَّ؟» قَالَتْ: وَاللَّهِ لاَ أَجِدُنِي إِلَّا وَجِعَةً، فَقَالَ لَهَا: «حُجِّي وَاشْتَرِطِي، وَقُولِي: اللَّهُمَّ مَحِلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي»[70].

وجه الدلالة: إرشاد النبي صلى الله عليه وسلم للصحابية تعيين النسك دليل على سنية تعيينه بداية الإحرام.

- عَنِ النَّبيِّ صلَّى الله عليه وسَلَّم أنَّه قال: "أتاني الليلة آتٍ مِن رَبِّي، فقال: صَلِّ في هذا الوادي المُبارَك، وقُلْ: عُمْرَةً في حَجَّةٍ"[71]

- عن أنسٍ رَضِيَ اللهُ عنه قال: سمعْتُ رسولَ الله صلَّى الله عليه وسَلَّم يقول: "لبَّيْكَ عُمْرَة وحجًّا"[72].

المبحث الثاني:

المطلب الثاني/

تعيين النسك وأفضل النسك.

قال الإمام البهُوتي: "ويُخيَّر مريدُ إحرامٍ بين ثلاثة أشياء: تمتُّع وهو أفضلها"[73].

عبادة الحج تُؤدَّى بثلاثة طرقٍ مختلفةٍ، وذلك بحسب ما يقصده المحرم، أخبر بها النبي صلى الله عليه وسلم وخير الناس بين الأنساك الثلاثة في حجة الوداع فقال:

"مَن شاء أن يُهلَّ بالحجِّ فليفعل، ومَن شاء أن يُهلَّ بعمرةٍ فليفعل، ومَن شاء أن يُهلَّ بحجٍّ وعمرةٍ فليفعل"[74]

وهذه الطرق هي: الإفراد بالحج فقط، أو الجمع بين الحج والعمرة في إحرامٍ واحدٍ، وهو التمتُّع أو القِران.

---

[65] ينظر: ابن قدامة، المغني، 264/3؛ ابن قدامة، المقنع 112؛ التنوخي، الممتع في شرح المقنع 85/2.
[66] ينظر: السرخسي، المبسوط 4/4؛ الكاساني، بدائع الصنائع 144/2؛ الكمال بن الهمام، فتح القدير 432/2.
[67] ينظر: الثعلبي، التلقين في الفقه المالكي 82/1؛ القرافي، الذخيرة، 221/3؛ الحطاب، مواهب الجليل 46/3.
[68] ينظر: النووي، المجموع 224/7؛ الشربيني، مغني المحتاج 231/2.
[69] ابن عثيمين، المنهج لمريد العمرة والحج ص١٨-١٩
[70] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب الأكفاء في الدين 7/7/رقم 5089. ومسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب جواز اشتراط المحرم التحلل بعذر المرض ونحوه 867/2/رقم 1207.
[71] أخرجه البخاري في صحيحه ١٥٣٤.
[72] أخرجه البخاري في صحيحه ٤٣٥٤. ومسلم في صحيحه ١٢٣٢. واللفظ لمسلم
[73] البهوتي، شرح منتهى الإرادات 529/1.
[74] رواه البخاري في صحيحه (١٧٨٦)، ومسلم في صحيحه (١٢١١).

IJSSP
المجلة الدولية لنشر الدراسات العلمية
المجلد الثامن – العدد الثاني – البحث الخامس (ص: 81 - 105)
15 – شباط – 2021 م
www.ijssp.com ISSN: 2707-5184 International Journal of Scientific Studies Publishing

التمتُّع: هو الإحرام بالعمرة في أشهر الحج، ثم التحلل من العمرة بعد تمامها والإحرام بالحج[75].

القِران: هو الجمع بين العمرة والحج بإحرامٍ واحدٍ في سفرٍ واحدٍ بحيث لا يتحلل المحرم إلا بعد الانتهاء من نُسُك الحج[76].

وقد اختلف الفقهاء حول أفضل هذه الطرق على ثلاثة أقوال:

ذهب الحنابلة ورواية عن الإمام أحمد إذا لم يسق المحرم معه الهدي[77] إلى أن أفضلها التمتع ثم الإفراد، ووافقهم في ذلك الشافعية[78].وبهذا قال ابن باز-رحمه الله-:

" التمتع أفضل في أصح أقوال العلماء في حق من لم يسق الهدي، أما من ساق الهدي فالقران له أفضل؛ تأسيا بالنبي صلى الله عليه وسلم."[79]

وفي رواية أخرى عند الإمام أحمد[80] أفضلها القِران ثم التمتع، وذلك إذا ساق المحرم معه الهدي، وهو مذهب الحنفية[81]، وقول عند الشافعية[82].

وذهب المالكية[83] إلى أن أفضلها الإفراد، وهو قول عند الشافعية[84].

أدلة القائلين بأفضلية التمتع:

من الكتاب:

قوله تعالى: {فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ} [البقرة: 196].

وجه الدلالة: القرآن الكريم نصَّ على الأفضل وهو التمتُّع، بخلاف الإفراد والقِران[85].

من السنة:

- ما رواه جابر بن عبد الله: أَنَّهُ حَجَّ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ سَاقَ البُدْنَ مَعَهُ، وَقَدْ أَهَلُّوا بِالحَجِّ مُفْرَدًا، فَقَالَ لَهُمْ: «أَحِلُّوا مِنْ إِحْرَامِكُمْ بِطَوَافِ البَيْتِ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ، وَقَصِّرُوا، ثُمَّ أَقِيمُوا حَلاَلًا، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ فَأَهِلُّوا بِالحَجِّ، وَاجْعَلُوا الَّتِي قَدِمْتُمْ بِهَا مُتْعَةً»، فَقَالُوا: كَيْفَ نَجْعَلُهَا مُتْعَةً، وَقَدْ سَمَّيْنَا الحَجَّ؟ فَقَالَ:

[75] ينظر: سعدي أبو جيب، القاموس الفقهي 335.
[76] ينظر: البركتي، التعريفات الفقهية 172.
[77] ينظر: الحجاوي، الإقناع 350/1؛ البهوتي، شرح منتهى الإرادات 529/1.
[78] ينظر: الشافعي، الأم 145/2؛ النووي، المجموع 151/7؛ الشربيني، مغني المحتاج 288/2.
[79] ابن باز، مجموع فتاوى ابن باز ١٣٠/١٦.
[80] ينظر: ابن قدامة، المقنع 112؛ الحجاوي، الإقناع 350/1.
[81] ينظر: السرخسي، المبسوط 25/4؛ الكاساني، بدائع الصنائع 167/2؛ ابن عابدين، رد المحتار 529/2.
[82] ينظر: الشافعي، الأم 145/2؛ النووي، المجموع 151/7؛ الشربيني، مغني المحتاج 288/2.
[83] ينظر: ابن رشد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد 100/2؛ القرافي، الذخيرة 285/3؛ الحطاب، مواهب الجليل 49/3.
[84] ينظر: الشافعي، الأم 145/2؛ النووي، المجموع 151/7؛ الشربيني، مغني المحتاج 288/2.
[85] ينظر: التنوخي، الممتع في شرح المقنع 87/2.

IJSSP
المجلة الدولية لنشر الدراسات العلمية
المجلد الثامن – العدد الثاني – البحث الخامس (ص: 81 - 105)
15 – شباط – 2021 م
www.ijssp.com ISSN: 2707-5184 International Journal of Scientific Studies Publishing

«افْعَلُوا مَا أَمَرْتُكُمْ، فَلَوْلاَ أَنِّي سُقْتُ الهَدْيَ لَفَعَلْتُ مِثْلَ الَّذِي أَمَرْتُكُمْ، وَلَكِنْ لاَ يَحِلُّ مِنِّي حَرَامٌ حَتَّى يَبْلُغَ الهَدْيُ مَحِلَّهُ» فَفَعَلُوا[86].

وجه الدلالة: أَمْرُ النبي صلى الله عليه وسلم لأصحابه بنقل الإفراد والقِران إلى التمتع، والنبي صلى الله عليه وسلم لا يأمر إلا بما هو أفضل[87].

- عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: أَهَلَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ بِالحَجِّ، وَلَيْسَ مَعَ أَحَدٍ مِنْهُمْ هَدْيٌ غَيْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَطَلْحَةَ، وَقَدِمَ عَلِيٌّ مِنَ اليَمَنِ وَمَعَهُ هَدْيٌ، فَقَالَ: أَهْلَلْتُ بِمَا أَهَلَّ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً، وَيَطُوفُوا ثُمَّ يُقَصِّرُوا وَيَحِلُّوا إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ الهَدْيُ، فَقَالُوا: نَنْطَلِقُ إِلَى مِنًى وَذَكَرُ أَحَدِنَا يَقْطُرُ، فَبَلَغَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ، وَلَوْلاَ أَنَّ مَعِي الهَدْيَ لَأَحْلَلْتُ»[88].

وجه الدلالة: أمرُ النبي صلى الله عليه وسلم بنقل أصحابه إلى التمتع وتأسُّفه عليه يدل على أنه الأفضل[89].

من المعقول:

المتمتع يجتمع له الحج والعمرة في أشهر الحج كاملين غير متداخلين على وجه السهولة مع زيادة نسك هو الدم، فكان ذلك أفضل من نسك لا يجتمع فيه ذلك[90].

أدلة القائلين بأفضلية القِران:

من السنة:

عن أنس رضي الله عنه، قال: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ مَعَهُ بِالْمَدِينَةِ الظُّهْرَ أَرْبَعًا، وَالعَصْرَ بِذِي الحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ بَاتَ بِهَا حَتَّى أَصْبَحَ، ثُمَّ رَكِبَ حَتَّى اسْتَوَتْ بِهِ عَلَى البَيْدَاءِ، حَمِدَ اللَّهَ وَسَبَّحَ وَكَبَّرَ، ثُمَّ أَهَلَّ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ، وَأَهَلَّ النَّاسُ بِهِمَا، فَلَمَّا قَدِمْنَا أَمَرَ النَّاسَ، فَحَلُّوا حَتَّى كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ أَهَلُّوا بِالحَجِّ، قَالَ: وَنَحَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَدَنَاتٍ بِيَدِهِ قِيَامًا، وَذَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ كَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ[91].

وجه الدلالة: هذا الحديث يثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم كان قارناً، واستدلوا بغيره من الأحاديث، ووجه الدلالة في معظمها فِعْلُ النبي صلى الله عليه وسلم[92].

---

[86] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحج، باب التمتع والإقران والإفراد بالحج وفسخ الحج لمن لم يكن معه هدي 143/2/رقم 1568. ومسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام وأنه يجوز إفراد الحج والتمتع والقران وجواز إدخال الحج على العمرة ومتى يحل القارن من نسكه 882/2/رقم 1213.

[87] ينظر: التنوخي، الممتع في شرح المقنع 86/2.

[88] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحج، باب تقضي الحائض المناسك كلها إلا الطواف بالبيت وإذا سعى على غير وضوء بين الصفا والمروة 159/2/رقم 1651. ومسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام وأنه يجوز إفراد الحج والتمتع والقران وجواز إدخال الحج على العمرة ومتى يحل القارن من نسكه 883/2/رقم 1216.

[89] ينظر: البهوتي، شرح منتهى الإرادات 529/1.

[90] التنوخي، الممتع في شرح المقنع 86/2.

[91] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحج، باب التحميد والتسبيح والتكبير قبل الإهلال عند الركوب على الدابة 139/2/رقم 1551. ومسلم في صحيحه، كتاب المغازي، باب بعث علي بن أبي طالب عليه السلام وخالد بن الوليد رضي الله عنه إلى اليمن قبل حجة الوداع 164/5/رقم 4353.

[92] ينظر: السرخسي، المبسوط 25/4؛ التنوخي، الممتع في شرح المقنع 87/2.

IJSSP
المجلة الدولية لنشر الدراسات العلمية
المجلد الثامن – العدد الثاني – البحث الخامس (ص: 81 - 105)
15 – شباط – 2021 م
www.ijssp.com ISSN: 2707-5184 International Journal of Scientific Studies Publishing

أدلة القائلين بأفضلية الإفراد:

من السنة:

عن عائشة رضي الله عنها، أنها قالت خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ حَجَّةِ الوَدَاعِ، فَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِالحَجِّ «وَأَهَلَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالحَجِّ»، فَأَمَّا مَنْ أَهَلَّ بِالحَجِّ، أَوْ جَمَعَ الحَجَّ وَالعُمْرَةَ، لَمْ يَحِلُّوا حَتَّى كَانَ يَوْمُ النَّحْرِ[93].

وجه الدلالة: هذا الحديث يدل على أن النبي صلى الله عليه وسلم كان مفرداً في الحج[94].

من المعقول:

الإفراد أفضل؛ لأنه لا يترخص فيه بالخروج من الإحرام، ولأنه يأتي بكل نسك على انفراده، فاجتمع فيه أمران، ولأنه مجمع عليه وغيره مختلف فيه، فكان عمر ينهى عن التمتع، وكان عثمان ينهى عن القران، ولأنه لا خلل فيه بدليل أنه لا يتعلق به وجوب الدم، وغيره يوجب الدم، ووجوبه: دليل على الخلل، فكان الإفراد الذي لا خلل فيه أفضل، ولأنه فعل الأئمة[95].

المناقشة والترجيح:

مبنى الخلاف في المسألة قائم على فعل النبي صلى الله عليه وسلم وأمره، فالبعض رأى أن النبي صلى الله عليه وسلم حج مفرداً، والبعض رأى أنه حج قارناً، والبعض قدَّم أمره على فعله؛ لاحتمال اختصاص الفعل به.

وقد رد القائلون بأفضلية القِران على أدلة القائلين بأفضلية التمتع، أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أصحابه بالتمتُّع؛ لاعتقادهم عدم جواز العمرة في أشهر الحج، ولكن تعقَّب القائلون بأفضلية التمتُّع بقولهم: إن الصحابة لم يعتقدوا ذلك، ثم لو كان كذلك لم يخص به من لم يسق الهدي؛ لأنهم سواء في الاعتقاد، ثم لو كان كذلك لم يتأسف هو؛ لأنه يعتقد جواز العمرة في أشهر الحج وجعل العلة فيه سوق الهدي[96].

وبذلك يتبين لنا أن القول الراجح هو القول الثالث بأفضلية التمتع؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم أمر به أصحابه، فالقِران فِعْلُه، والتمتُّع قَوْلُه، والقول مقدَّم على الفعل؛ لاحتمال اختصاصه به[97]، وبهذا الرأي قال ابن عثيمين[98] -رحمه الله-وابن باز كما تقدم .

---

[93] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحج، باب التمتع والإقران والإفراد بالحج وفسخ الحج لمن لم يكن معه هدي2/142/رقم 1562. ومسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام وأنه يجوز إفراد الحج والتمتع والقران وجواز إدخال الحج على العمرة ومتى يحل القارن من نسكه 2/873/رقم 1211.

[94] ينظر: ابن رشد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد 2/100.

[95] الحطاب، مواهب الجليل 3/49.

[96] ينظر: البهوتي، شرح منتهى الإرادات 1/529-530.

[97] التنوخي، الممتع في شرح المقنع 2/87.

[98] ابن عثيمين، المنهج لمريد العمرة والحج ص١٤

IJSSP
المجلة الدولية لنشر الدراسات العلمية
المجلد الثامن – العدد الثاني – البحث الخامس (ص: 81 - 105)
15 – شباط – 2021 م
www.ijssp.com ISSN: 2707-5184 International Journal of Scientific Studies Publishing

الخاتمة

في الختام فإن لأداء المستحبات والتطوع في العبادة والحرص على مظان مرضاة الله فيها، فضل عظيم وأجر كبير، ومنها:

تحقيق العبودية لله سبحانه وتعالى، فالمسلم يؤدي الفرائض لأنها مكتوبة عليه، ولأنه يأثم إن تركها، أما أداؤه للمستحبات ففيه إظهار لكمال العبودية لله تعالى، ودليل على عظيم محبته لخالقه وشكره إياه.

لا يخفى مافي التمسك من سنة النبي صلى الله عليه وسلم من وصول لمرضاة الله ومغفرة الذنوب، قال الله تعالى:

" قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْۗ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ"[آل عمران:٣١].

مافي هذه المستحبات والحرص عليها من قرب لله ونيل لمحبته، كما ورد في الحديث القدسي:

"ما تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بشيءٍ أحَبَّ إِلَيَّ ممَّا افْتَرَضْتُ عليه، وما يَزالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بالنَّوافِلِ حتَّى أُحِبَّهُ، فإذا أحْبَبْتُهُ: كُنْتُ سَمْعَهُ الذي يَسْمَعُ به، وبَصَرَهُ الذي يُبْصِرُ به، ويَدَهُ الَّتي يَبْطِشُ بها، ورِجْلَهُ الَّتي يَمْشِي بها، وإنْ سَأَلَنِي لَأُعْطِيَنَّهُ، ولَئِنِ اسْتَعاذَنِي لَأُعِيذَنَّهُ"[99]

[99] أخرجه البخاري في صحيحه (٦٥٠٢).

المصادر والمراجع:

الأعلام الزركلي

الأم، محمد بن إدريس الشافعي (ت 204هـ)، دار المعرفة – بيروت، تاريخ النشر 1410 هـ - 1990م.

الإحكام في أصول الأحكام، لأبي الحسن علي الآمدي (ت: 631هـ)، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي – بيروت.

الأصل الجامع لإيضاح الدرر المنظومة في سلك جمع الجوامع، حسن بن عمر بن عبد الله السيناوني المالكي (ت بعد 1347هـ)، مطبعة النهضة – تونس، الطبعة الأولى 1928م.

بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين الكاساني (ت 587هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية 1406هـ - 1986م.

بداية المجتهد ونهاية المقتصد، محمد بن رشد القرطبي (ت 595هـ)، دار الحديث – القاهرة، تاريخ النشر 1425هـ - 2004م.

تاج العروس من جواهر القاموس، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي(1205هـ) ،دار الهداية.

تحقيق ودراسة كتاب شرح منتهى الإرادات، ناصر بن حسين بن محمد بن عواض، إشراف: فؤاد عبد المنعم أحمد، 1417هـ، البلد: السعودية، المدينة: مكة المكرمة، الجامعة: أم القرى، الكلية: الشريعة والدراسات الإسلامية.

التعريفات المؤلف: علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: 816هـ) المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر الناشر: دار الكتب العلمية بيروت -لبنان الطبعة: الأولى 1403هـ -1983م

التعريفات الفقهية، محمد عميم الإحسان المجددي البركتي (ت 1395هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى 1424هـ-2003م.

التلقين في الفقة المالكي المؤلف: أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغدادي المالكي (المتوفى: 422هـ) المحقق: ابي أويس محمد بو خبزة الحسني التطواني الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى 1425هـ-2004م

تيسير علم أصول الفقه، لعبد الله بن يوسف بن عيسى بن يعقوب اليعقوب الجديع العنزي، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع – بيروت، الطبعة الأولى 1418هـ - 1997م.

الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، محمد بن إسماعيل البخاري (ت 256هـ)، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى 1422هـ.

خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، محمد أمين بن فضل الله بن محب الدين بن محمد المحبي الحموي (ت: 1111هـ)، دار صادر – بيروت.

حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع المؤلف: حسن بن محمد بن محمود العطار الشافعي (المتوفى: 1250هـ) الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

ديوان الإسلام المؤلف: شمس الدين أبو المعالي محمد بن عبد الرحمن بن الغزي (المتوفى: 1167هـ) المحقق: سيد كسروي حسن الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، 1411 هـ - 1990 م

الذخيرة، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت 684هـ)، تحقيق: محمد حجي وسعيد أعراب ومحمد بو خبزة، دار الغرب الإسلامي- بيروت، الطبعة الأولى 1994م.

رد المحتار على الدر المختار، ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (المتوفى: 1252هـ) دار الفكر-بيروت الطبعة: الثانية، 1412هـ - 1992م

روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، لموفق الدين عبد الله بن قدامة المقدسي (ت: 620 هـ)، مؤسسة الريان للطباعة والنشر، الطبعة الثانية 1423هـ - 2002م.

شرح العمدة في بيان مناسك الحج والعمرة،تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: 728 هـ) المحقق: د. صالح بن محمد الحسن الناشر: مكتبة الحرمين - الرياض الطبعة: الأولى، 1409 هـ - 1988

شرح منتهى الإرادات = دقائق أولي النهى لشرح المنتهى، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (ت 1051هـ)، عالم الكتب، الطبعة الأولى 1414هـ-1993م.

الشرح الممتع على زاد المستقنع، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: 1421هـ) دار النشر: دار ابن الجوزي الطبعة: الأولى، 1422 - 1428 هـ .

:علم أصول الفقه المؤلف : عبد الوهاب خلاف (المتوفى : 1375هـ) الناشر : مكتبة الدعوة - شباب الأزهر (عن الطبعة الثامنة لدار القلم) الطبعة : عن الطبعة الثامنة.

فتح الباري شرح صحيح البخاري المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي الناشر: دار المعرفة - بيروت، 1379

فتح القدير المؤلف: كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام (المتوفى: 861هـ) الناشر: دار الفكر الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

القاموس الفقهي لغة واصطلاحا المؤلف: الدكتور سعدي أبو حبيب الناشر: دار الفكر. دمشق - سورية الطبعة: الثانية 1408 هـ

القاموس المحيط المؤلف: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (المتوفى: 817هـ) تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان الطبعة: الثامنة، 1426 هـ - 2005 م

قواعد الفقه المؤلف: محمد عميم الإحسان المجددي البركتي الناشر: الصدف ببلشرز - كراتشي الطبعة: الأولى، 1407 – 1986.

كشف النقاب عن مؤلفات الأصحاب، سليمان بن عبد الرحمن بن حمدان (ت: 1397هـ)، تحقيق: عبد الإله بن عثمان الشايع، دار الصميعي للنشر والتوزيع – الرياض، الطبعة الأولى 1426هـ-2005م.

الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (المتوفى: 1094هـ) المحقق: عدنان درويش - محمد المصري الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت

لسان العرب، محمد بن مكرم ابن منظور الأنصاري (ت 711هـ)، دار صادر – بيروت، الطبعة الثالثة 1414هـ.

المبسوط، محمد بن أحمد السرخسي (ت 483هـ)، دار المعرفة – بيروت، 1414هـ - 1993م.

المجموع شرح المهذب، ليحيى بن شرف النووي (ت 676هـ)، دار الفكر.

المحكم والمحيط الأعظم،أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي [ت: 458هـ] ،دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2000 م .

مختصر فتح رب الأرباب بما أهمل في لب اللباب من واجب الأنساب المؤلف: عباس بن محمد بن أحمد بن السيد رضوان المدني الشافعي (المتوفى: 1346هـ) الناشر: مطبعة المعاهد بجوار قسم الجمالية، مصر عام النشر: 1345 هـ - 1926 م

المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت 261هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

المعتصر من شرح مختصر الأصول من علم الأصول، أبو المنذر محمود بن محمد بن مصطفى بن عبد اللطيف المنياوي، المكتبة الشاملة – مصر، الطبعة الثانية 1432هـ-2011م.

مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني (ت 977هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى 1415هـ - 1994م.

المقنع في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني رحمه الله تعالى، موفق الدين عبد الله بن قدامة المقدسي (ت 620هـ)، تحقيق: محمود الأرناؤوط وياسين محمود الخطيب، مكتبة السوادي للتوزيع – جدة، الطبعة الأولى 1421هـ-2000م.

الممتع في شرح المقنع، زين الدين المُنَجَّى بن عثمان بن أسعد ابن المنجى التنوخي الحنبلي (ت 695هـ)، تحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، مكتبة الأسدي - مكة المكرمة، الطبعة الثالثة 1424هـ-2003م.

الموافقات، لإبراهيم بن موسى الشاطبي (ت: 790 هـ)، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، الطبعة الأولى 1417هـ - 1997م.

مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، محمد بن محمد المعروف بالحطّاب الرُّعيني (ت 954هـ)، دار الفكر، الطبعة الثالثة 1412هـ - 1992م.

الموسوعة الفقهية الكويتية صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت عدد الأجزاء: 45 جزءا الطبعة: (من 1404 - 1427 هـ.

معجم متن اللغة (موسوعة لغوية حديثة)،أحمد رضا (عضو المجمع العلمي العربي بدمشق) دار مكتبة الحياة - بيروت [1377 - 1380 هـ]

المعجم الاشتقاقي المؤصل لألفاظ القرآن الكريم ، محمد حسن حسن جبل، مكتبة الآداب - القاهرة الطبعة: الأولى، 2010 م.

معجم التاريخ «التراث الإسلامي في مكتبات العالم المخطوطات والمطبوعات»، علي الرضا قره بلوط وأحمد طوران قره بلوط، دار العقبة - قيصري – تركيا، الطبعة الأولى 1421هـ-2001م.

المنهج لمريد العمرة والحج،محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: 1421هـ) المحقق: صالح العبد الله الخويطر ،الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة الطبعة: الثانية، 1405هـ

النعت الأكمل لأصحاب الإمام أحمد بن حنبل، محمد كمال الدين بن محمد الغزي العامري (ت: 1214هـ)، تحقيق: محمد مطيع الحافظ ونزار أباظة، دار الفكر – دمشق، الطبعة الأولى 1402هـ-1982م.

النهاية في غريب الحديث والأثر المؤلف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: 606هـ) الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، 1399هـ - 1979م

نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (المتوفى: 1004هـ) دار الفكر، بيروت الطبعة: ط أخيرة - 1404هـ/1984م.

هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (ت: 1399هـ)، طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية إستانبول 1951م، أعادت طبعه بالأوفست: دار إحياء التراث العربي بيروت – لبنان.